

خطة الإيفاد
لشاغلي الوظائف غير التعليمية (بنين و بنات) للعام الدراسي
١٤٣٧/١٤٣٨ هـ
(التعليم العام)

خطة الوزارة للإيفاد لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من العام الدراسي ١٤٣٧/١٤٣٨ هـ
(مخصص العام الدراسي ١٤٣٧/١٤٣٨ هـ)

الفئة المستهدفة	عدد المقاعد				التخصص	م
	دكتوراه	ماجستير	دبلوم ما بعد البكالوريوس	بكالوريوس		
موظفي التعليم العام (بنين - بنات) من شاغلي غير الوظائف التعليمية	١	٥	٠	٦	الحاسب الالي	١
	٠	٤	٠	٤	ادارة أعمال	٢
	١	٥	٠	٢	نظم المعلومات الإدارية	٣
	٠	٣	٤	٠	الرقابة المالية	٤
	٠	٠	٤	٠	المراجعة الداخلية	٥
	٠	٢	٠	٢	السلامة والصحة المهنية	٦
	٠	٢	٠	٢	إدارة المخاطر	٧
	١	٢	٠	٢	إدارة أنظمة الأمن والسلامة	٨
	٠	٤	٠	٤	المحاسبة	٩
	٠	٢	٠	٢	الاحصاء	١٠
	٢	٤	٠	٤	الادارة العامة	١١
	١	٢	٠	٢	العلاقات العامة والاعلام	١٢
	٠	٦	٠	٧	تنمية الموارد البشرية	١٣
	٠	٨	٤	١٠	القانون والأنظمة	١٤
	٠	٢	٠	٢	الهندسة الكهربائية	١٥
	١	٣	٠	٢	الإدارة الهندسية	١٦
	٠	٤	٠	٠	إدارة المشاريع	١٧
	٠	٤	٠	٠	الهندسة المدنية	١٨
	٠	٢	٠	٢	الهندسة الميكانيكية	١٩
	٠	٢	٠	٠	التخطيط العمراني	٢٠
	٠	٢	٠	٠	التصميم العمراني	٢١
	٧	٦٨	١٢	٥٣	الإجمالي	

ملاحظات هامة جداً:

أولاً: أعداد المقاعد الموضحة بالجدول أعلاه تمثل مخصص الوزارة من مقاعد الإيفاد لمراحلہ وتخصصاته للعام الدراسي ١٤٣٧/١٤٣٨هـ، ويتم تكرارها سنوياً بعدد سنوات الخطة المحددة بثلاث سنوات دراسية إعتباراً من هذا العام الدراسي ١٤٣٧/١٤٣٨هـ .

ثانياً: تقتصر خطة الوزارة للإيفاد لهذا العام على أربعة مراحل وهي البكالوريوس والدبلوم والماجستير والدكتوراه وفقاً للتخصصات والمقاعد الموضحة بالجدول أعلاه .

ثالثاً: تستقبل الإدارة العامة للتطوير الإداري (إدارة الإيفاد والابتعاث) طلبات الترشح للإيفاد خلال الفترة من ١٤٣٧/١٠/٦هـ حتى ١٤٣٧/١٢/٤هـ مع مراعاة ان تصل الطلبات في موعد أقصاه تاريخ ١٤٣٧/١٢/٤هـ .. وسيتم إعادة أي طلب يصل بعد هذا التاريخ . وعلى الجميع مراعاة ذلك .

رابعاً: تطبق على المرشح شروط وضوابط الإيفاد المحددة والموضحة في موقع التطوير الإداري .

(<http://www.tatwier.net>)

خامساً: على كل مرشح وإدارة معنية قراءة الشروط والضوابط بكل دقة واستيفاء النماذج والوثائق المطلوبة طباعة مع توقيح المختصين وختمها بالختم الرسمي.

سادساً: النماذج المطلوب ارفاقها على ان يتم تعبئتها (آلياً) :

- ١) نموذج الإيفاد الخاص بالخدمة المدنية (نموذج ١٠١) .
- ٢) نموذج تعهد مرشح الإيفاد بالعمل بالوزارة بعد الحصول على المؤهل وفي الجهة التي تراها الوزارة مناسبة ، نموذج (١٠٥) .
- ٣) استمارة احتساب البرامج والدورات التدريبية ، نموذج (٣) .
- ٤) موافقة ولي أمر المرشحة على الدراسة مصدق من جهة عمل المرشحة .

ويتم تدوين هذه النماذج والوثائق والمستندات الأخرى في (نموذج فهرسة بيانات ملف مرشح ابتعاث نموذج رقم ١) .. وتوضع في ملف مرتبه ومفهرسة . مع مراعاة تعبئة كافة حقول النماذج طباعة واستكمال توقيح المختصين وارفاق صور الشهادات والوثائق المطلوبة وختمها بصورة طبق الاصل مع توقيح الموظف الذي قام بالتصديق وتدوين اسمه و صفته وسيتم إعادة أي ملف غير مكتمل .

سابعاً: يمكن الحصول على النماذج .. والاطلاع على شروط وضوابط الإيفاد من خلال الموقع الإلكتروني للإدارة العامة للتطوير الإداري (<http://www.tatwier.net>) .

شروط وضوابط الإيفاد
تم إعداد هذه الشروط والضوابط بناء على لائحة الإيفاد للدراسة في الداخل الصادرة
بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٦٧٦/١) وتاريخ ١٦/٢/١٤٢١ هـ ، وما تبعهما من
تعليمات وقرارات إلحاقه .

الإيفاد:

هو الدراسة داخل المملكة العربية السعودية من خلال الكليات والجامعات الحكومية وبعض المؤسسات العلمية المستثناة وذلك لغرض:

- الحصول على دبلوم عالي بعد البكالوريوس أو درجتى الماجستير والدكتوراه.
- الحصول على درجة البكالوريوس أو شهادة الدبلوم بعد الثانوية العامة في الاحتياجات التي تلبي حاجة الوزارة .

أولاً: شروط الإيفاد:

- أن يكون التخصص والدرجة العلمية المطلوب الحصول عليها ضمن خطة الإيفاد السنوية للوزارة.
- أن يكون المؤهل المطلوب دراسته امتداداً او ذا علاقة بمؤهل المرشح الحالي ومتناسباً مع مسمى وظيفته الحالية .
- أن يكون المؤهل السابق من جامعة معترف بها من وزارة التعليم (التعليم العالي) وبتقدير لا يقل عن (جيد) ، وأن يكون مسجلاً بمركز المعلومات بوزارة الخدمة المدنية.
- أن يكون قد امضى سنتين على الأقل في الخدمة الحكومية .
- يُشترط للإيفاد للدراسة بالداخل الحصول على قبول من إحدى الجامعات أو الكليات الحكومية داخل المملكة أو ممن لديهم منحة صريحة من إحدى الجامعات أو الكليات المصرح لها من التعليم العالي على أن يكون القبول نهائياً وغير مشروط وموضحاً فيه أسم الكلية ، والقسم ، والتخصص المقبول فيه ، ومدة الدراسة وبدايتها .
- الايكون المرشح ممن سبق ان انهيت ايفاده من قبل اللجنة نتيجة إهمال أو تقصير منه أو لضعف مستواه الدراسي أو لسلوك غير مقبول .
- في حال حصول المرشح على ايفاد سابق عن طريق اللجنة فإنه يشترط لترشيحه لدرجة علمية جديدة مضي فترة عمل توازي فترة إيفاده المحددة في قرارات اللجنة .
- أن يكون قرار التفرغ لدراسة التخصصات النظرية لمدة الدراسة المنهجية (المقررات) فقط ، وأما التخصصات العلمية كـ (الهندسة) التي تحتاج إلى معامل وتطبيق عملي فتمنح المدة المحددة في خطاب القبول .
- يجوز تمديد مدة الإيفاد للفترات الآتية دون تجاوز لها:
 - فصلاً دراسياً للماجستير .
 - فصلين دراسيين للدكتوراه .
- أن تكون تقارير الأداء الوظيفي خلال العامين السابقين لا تقل عن تقدير (جيد جداً).
- أن لا يكون قد صدر بحق المرشح حكم تأديبي خلال العامين السابقين ولا يكون طرفاً في قضية قائمة .
- أن تتوفر الاعتمادات المالية في بند التدريب والابتعاث .



- ١٣) أن يكون الترشيح قد تم بموافقة الرئيس الأعلى للمرشح مدير عام أو وكيل الوزارة أو من في مستواهما.
- ١٤) ان يجتاز المرشح المقابلة الشخصية في اللجنة المركزية للإيفاد والابتعاث بالوزارة.
- ١٥) حصول المرشح على الحد الأدنى (٧٥ نقطة) المطلوب من مجموع نقاط المفاضلة .
- ١٦) ان يكون التخصص المراد الحصول عليه امتداد لمؤهل المرشح حسب التخصصات الموجودة بالخطّة، وبالنسبة للتخصصات الأخرى فإنه يجب على المرشح أن تكون دراسته السابقة قريبة من التخصص المراد الترشيح له.
- ١٧) تُطبق شروط وضوابط الإيفاد والمفاضلة على من تتم دراسته بالدراسة المسائية أو بإجازة دراسية أو اجازة استثنائية ويرغب في تفرغه للدراسة .
- ١٨) عدم نقل الموفد للدراسة بعد تخرجه من الوزارة الى خارج الوزارة الا بعد إضائه في الخدمة بالوزارة مدة تساوي مدة دراسته .
- ١٩) للوزارة الحق في توجيه الموفد بعد تخرجه للعمل في الجهة المحتاجة والمناسبة للمؤهل الذي حصل عليه .
- ٢٠) تزود الإدارة العامة للتطوير الإداري بنسخة من الرسالة او بحث الدرجة العلمية التي حصل عليها الموفد .
- ٢١) بالنسبة لعمر المرشح يشترط الآتي :
- أ) خمسة واربعون عاماً كحد أقصى للابتعاث والإيفاد لدراسة درجات الدبلوم بعد البكالوريوس ، والماجستير ، والدكتوراه .
- ب) خمسة واربعون عاماً كحد أقصى للإيفاد لدراسة شهادة الدبلوم بعد الثانوية ، وشهادة البكالوريوس لحملة الدبلوم بعد الثانوية .
- ج) أربعون عاماً كحد أقصى للابتعاث لدراسة شهادة البكالوريوس لحملة الدبلوم بعد الثانوية .
- د) أربعون عاماً كحد أقصى للابتعاث أو الإيفاد لدراسة شهادة البكالوريوس لحملة الثانوية العامة .
- ثانياً : المستندات المطلوبة للإيفاد :-**
- ١) استكمال النماذج الإجرائية وهي نموذج طلب الإيفاد (١٠١) الخاص بوزارة الخدمة المدنية ونموذج بطاقة المرشح ونموذج التعهد بالعمل بالوزارة بعد التخرج لمدة تساوي مدة الدراسة .
- ٢) نسخة مصدقة من المؤهل الدراسي والسجل الأكاديمي على أن يكون مسجلاً في مركز المعلومات بوزارة الخدمة المدنية .
- ٣) خطاب القبول من الجامعة أو صورة مصدقة منه يحدد فيه الكلية والقسم والتخصص المقبول فيه للدراسة ومدة الدراسة وبدايتها وفي حالة إنهاء جزء من الدراسة يتم ارفاق المستند النظامي الذي التحق على أساسه بالدراسة .
- ٤) صورة من تقييم الأداء الوظيفي للسنتين الأخيرتين.
- ٥) صورة بطاقة الأحوال - السجل المدني .

- ٦ صورة من الدورات التدريبية والديبلومات الحاصل عليها المرشح بعد احر مؤهل .
- ٧ بيان خدمة حديث.
- ٨ بيان بالأعمال التي يقوم بها المرشح مصدق ومختوم من رئيسه.

ثالثاً: إجراءات وآلية الترشيح للإيفاد:-

- ١) تقوم الإدارة المختصة بإدارات التعليم باستكمال المستندات وتوقيعها من مدير التعليم وترفع للإدارة العامة للتطوير الإداري ، وفي جهاز الوزارة ترفع مسوغات الترشيح بعد استكمالها للإدارة العامة للتطوير الإداري من الرئيس الاعلى لقطاع المرشح.
- ٢) المرشحون للإيفاد لجميع الدرجات العلمية تجرى لهم المقابلة الشخصية في اللجنة المركزية لابتعاث والإيفاد بالوزارة ، وتوصي اللجنة برأيها وتعاد للتطوير الإداري لإجراء المفاضلة بين المرشحين.
- ٣) تتم عملية المفاضلة بين المرشحين لاختيار المرشح الحاصل على النقاط الاعلى من خلال الآلية التالية :
 - أ) نقاط سنوات الخدمة .
 - ب) نقاط تقييم الاداء الوظيفي .
 - ج) نقاط التقدير في اخر مؤهل علمي .
 - د) نقاط المقابلة الشخصية
 - و) نقاط الدورات التدريبية .
- ٤) بعد اختيار المرشح الحاصل على نقاط أعلى يتم أخذ موافقة صاحب الصلاحية على الترشيح.
- ٥) الارتباط على التكاليف المالية .
- ٦) يقوم التطوير الإداري برفع طلب الترشيح الى لجنة تدريب وابتعاث موظفي الخدمة المدنية بوزارة الخدمة المدنية .
- ٧) بعد موافقة لجنة تدريب وابتعاث موظفي الخدمة المدنية بوزارة الخدمة المدنية يتم إصدار قرار الابتعاث أو الإيفاد .



رابعاً: ضوابط الترقية لدرجة أعلى في الإيفاد:

بالنسبة للموفد الحاصل على درجة علمية ويرغب في الحصول على درجة علمية أعلى أثناء بعثته أو إيفاده ، ومع عدم الإخلال بشروط وضوابط الابتعاث والإيفاد الموضحة أعلاه يراعى الآتي:

- ١) حاجة جهة العمل للدرجة العملية المطلوب الترقية لها على أن تكون ضمن خطة الوزارة السنوية للإيفاد بموافقة صاحب الصلاحية .
- ٢) أن يكون متفوقاً في دراسته وأن ينهي فترة إيفاده للفترة الأساسية بنجاح خلال المدة الأصلية المحددة له بقرار إيفاده .
- ٣) ان تكون هناك توصية على الترقية من قبل المشرف على الدراسة وتؤيد من مجلس الجامعة أو الكلية .
- ٤) ان تكون الدراسة امتداد للدراسة في مرحلته الحالية .
- ٥) يخضع طالب الترقية في حالة وجود منافسين له على المقعد وفي نفس التخصص للمفاضلة.
- ٦) تتم الترقية بقرار من لجنة تدريب وابتعاث موظفي الخدمة المدنية بعد موافقة الوزارة (اللجنة المركزية) .

خامساً : النماذج :

- ١) نموذج الإيفاد الخاص بالخدمة المدنية (نموذج رقم ١٠١) .
- ٢) نموذج تعهد مرشح الإيفاد بالعمل بالوزارة بعد الحصول على المؤهل وفي الجهة التي تراها الوزارة مناسبة ، (١٠٥) .
- ٣) استمارة احتساب البرامج والدورات التدريبية ، نموذج (٣) .
- ٤) استمارة حصر نقاط مرشح .
- ٥) محضر ترشيح ومفاضلة .
- ٦) نموذج طلب تمديد إيفاد رقم (١١٠) .
- ٧) نموذج فهرسة بيانات ملف مرشح إيفاد رقم (٢) .